

السؤال

عن طالب علم يريد أن يذهب مع إخوانه في الله لطلب العلم وكان الحائل بينه وبين الذهاب معهم هو أهله , والده وأمه , فما الحكم في خروج هذا الطالب ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الطالب إن كان هناك ضرورة لبقائه عندهم فهذا الأفضل , مع أنه يمكنه أن يبقى عندهم مع طلب العلم ؛ لأن بر الوالدين مُقَدَّمٌ على الجهاد في سبيل الله , والعلم من الجهاد وبالتالي فيكون بر الوالدين مُقَدَّمًا عليه إذا كانا في حاجة إليه .

أما إذا لم يكونا في حاجة إليه ويتمكن من طلب العلم أكثر إذا خرج فلا حرج عليه أن يخرج في طلب العلم في هذه الحال , ولكنه مع هذا لا ينسى حق الوالدين في الرجوع إليهما وإقناعهما إذا رجع , وأما إذا علم كراهة الوالدين للعلم الشرعي فهؤلاء لا طاعة لهما , ولا ينبغي له أن يستأذن منهما إذا خرج ؛ لأن الحامل لهما كراهة العلم الشرعي .